

٩٣٢ (دوره ١٠) - التقدم الذي حققته الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي عملا بالفصل العادى عشر من الميثاق .

ان الجمعية العامة ،

اذا ترى أن الفصل العادى عشر من ميثاق الامم المتحدة يتضمن تصويا مختلقة تتعلق بالعمل على تقدم الاقاليم التي لم يحصل سكانها تماما على الحكم الذاتي ، واذا ترى أن الامين العام قد تلقى منذ عام ١٩٤٦ معلومات عن الاحوال الاقتصادية والاجتماعية والتربيوية في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وذلك بموجب المادة ٧٣ من الميثاق ، وان الدول الاعضاء التي تتولى ادارة مثل هذه الاقاليم قد تطوعت من تلقاء نفسها في بعض الحالات بتقديم المعلومات عن تطور المؤسسات السياسية الحرة لسكان هذه الاقاليم ،

واذا ترى كذلك أن هذه المعلومات القيمة التي أرسلتها الدول الاعضاء، القائمه بالادارة والتي تبين كيفية تطبيق المبدأ القائل بأن مصالح سكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي هي العليا ومدى تطبيق هذا المبدأ ، قد قام الامين العام بتحليلها وتلخيصها كما قامت الجمعية العامة بدراسة كل سنة ، وذلك بموجب القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة مند عام ١٩٤٦ .

١ - تعرب عن رأيها بأن دراسة التقدم الذي تحقق في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي منذ تأسيس الامم المتحدة على أساس المعلومات الواردة من الدول القائمة بالادارة بموجب المادة ٧٣ من الميثاق هي دراسة مرغوب فيها الى حد كبير وتعجن من الممكن معرفة الذي الذي سارت اليه شعوب الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في سبيل بلوغ الاهداف المنشورة في الفصل العادى عشر من الميثاق ،

٢ - وترى أن مثل هذه الدراسة تتطلب استعداداً دقيقاً يتم بمساعدة الوكالات المختصة المعنية ،

٣ - وتدعوا الامين العام الى أن يقدم الى الجمعية العامة بعد التشاور مع الوكالات المختصة المعنية تقريراً عن النقاط الرئيسية التي قد تفيد في مثل هذه الدراسة وذلك لاطلاع الجمعية العامة في دورتها الحادية عشرة .

الجلسة الشاملة رقم ٥٤١

٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٥

٩٣٣ (دوره ١٠) - تجديد انتخاب لجنة المعلومات الواردة من الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي .

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في أعمال لجنة المعلومات الواردة من الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي ثالثت بموجب القرار رقم

المف---ق

الجزء الثالث ، ك (نص جديد)

كـ. انهاض الجماعات المحلية

١ - وصف البرامج الاساسية والتقدم الحاصل في ميدان انهاض الجماعات المحلية .

٢ - وصف التنظيم الاداري على المستوى الاقليمي والمسلط بالمسؤولية الاولى عن تشجيع هذه البرامج ومؤازرتها .

٣ - وصف الاساليب المستخدمة في هذا الميدان مع التأكيد بصورة خاصة على الاساليب وانطرق الجديدة التي استحدثت في الاقاليم ، وكذلك وصف عدد من المشروعات المختارة التي يتم تنفيذها على نطاق محلى والتي كانت تستخدم كمشروعات نموذجية تجريبية ومرآكز للارشاد .

٤ - تدريب الموظفين المشرفين على انهاض الجماعات المحلية والقيادة المحليين والمرشدين الاجتماعيين واتخاذ التدابير لتأمين تعاون جميع موظفى الحكومة في استخدام اساليب انهاض الجماعات المحلية .

٩٣١ (دوره ١٠) - تقدم التعليم في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي : عروض بتقديم وسائل الدراسة والتدریب بموجب قرار الجمعية العامة رقم ٨٤٥ (دوره ٩) .

ان الجمعية العامة ،

اذا تأخذ بعين الاعتبار قرارها رقم ٨٤٥ (دوره ٩) الصادر بتاريخ ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٤ الذي طلب فيه الى الامين العام أن يعد ، بعد التشاور مع الدول الاعضاء المسؤولة عن ادارة الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، تقريراً يقدم لاطلاع الجمعية العامة ويبين تفاصيل العروض المقدمة ومدى قبولها ،

١ - تحيط علما بالتقدير (١) الذي رفعه الامين العام الى الجمعية العامة في دورتها العاشرة عن العروض المتعلقة بتوفير وسائل الدراسة والتدریب بموجب القرار ٨٤٥ (دوره ٩) ، مع بيان التقدم الذي تحقق حتى الان في تنفيذ ذلك القرار ،

٢ - وتدعوا الامين العام الى اعداد تقارير تحتوى على تفاصيل جديدة تتعلق بالعروض المقدمة ومدى الانتفاع بها وذلك لاطلاع الجمعية العامة في دوراتها المقبلة .

الجلسة الشاملة رقم ٥٤١

٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٥

(١) المرجع الآخر . الدورة العاشرة ، المرفقات . البند رقم ٢١ من جدول الاعمال . الوثائق ح ٢٩٣٧ والانساقه ١٥٢٠ . التسليح ١ و ٤ .